

Publication:	Al Ghad	Circulation:	60,000
Date:	28 Dec 2010	Issue Number:	2306
Page Number:	2 ب	Section:	سوق و مال

2 ب سوق ومال

الصفحة - 2306، 22 محرم 1432 هـ - 28 كانون الأول 2010 م

الاتصالات



ديوان مظالم الإنترنت!

ضحى عبد الخالق*

ماذا يفعل مواطن القرن الواحد والعشرين كي يتظلم عندما ترتكب في حقّه مخالفات وجرائم نتيجة استخدام "خبيث" للحاسوب والإنترنت؟.

أين تشتكي؟ وماذا تفعل إن بعث أحدهم برسائل إحتيامية وأرسل لك "إيميلات" تهديد وترتب على ذلك ضرر حقيقي؟ وماذا لو قام أحدهم بنشر صورتك من دون إذن منك أو "فبرك" بتشهير ودم وتحقير لأي مخالفة بالواسطة الإلكترونية بشكل أساء لسمعتك أو بأفراد عائلتك أو أضّر بتجارتك؟ ما العمل لو وقعت ضحية لإحدى جرائم الحاسوب ومن بعضها، الإضرار بالشبكات وتشويه المواقع الإلكترونية للأفراد والشركات والمؤسسات، واختراقات تردعات البث والاتصال والبنية التحتية والقرصنة والاعتداء على الملكية الفكرية واستسناخ صور ووثائق وتجارة إلكترونية مشبوهة والإضرار بالحسابات الشخصية ونقل وغسيل أموال، وتزوير شبكات وأرقام حسابات وتواقيع، وانتحال شخصية واحتيال وسرقة معلومات شخصية وودائع واختلاس وأي تخاطب يدعو إلى شركات مشبوهة.

ولغايات التبسيط سأترك جانباً جرائم الترهيب والإرهاب والدعوة إلى الإرهاب والتتصت والتجسس والعبث بمواقع أمن الدولة والإتجار بالبشر والدعارة وجرائم الكراهية والحريات المدنية وجرائم تزوير الرهن العقاري والإفلاس التجاري وتزوير التأمينات وغيرها.. وتلك قائمة طويلة، ويستتر الله من القادم عندما تنتقل المساحات والتعاملات كاملة إلى أجهزة الكمبيوتر.

إن أول خطوات الحماية تأتي بوجود قانون لجرائم أنظمة المعلومات، وهو الآن حاضر بشكل قانون مؤقت بات يعرف بقانون الجرائم الإلكترونية، ويمكن قراءته على موقع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الأردنية، وهو يُسد فراغاً تشريعياً طال أمده.

المشكلة الأولى التي تواجه المتظلم عند استناده إلى القانون هي أن غالبية تلك الجرائم تصنف ابتداءً (ضد مجهول)، بمعنى أنه لا يمكن تحديد المدعى عليه لكي يتم تحويله إلى القضاء فمهمة تحديد الجاني تحتاج أصلاً إلى تحقيق نوعي طويل ومكلف.

وعليه لا بد الآن من تعزيز المؤسسة المختصة في جرائم الحاسوب لدى الأمن العام واستحداثها على وجه السرعة بشكل هيئة متفرغة تماماً وبكادر متخصص في جرائم الكمبيوتر، وتلك مؤسسة لا بد أن تكون بشراكة تفصيلية ما بين وزارة العدل وجهاز التحقيقات العامة على نحو سيشكل آلية تنفيذ للقانون ومركزاً وطنياً بمرجعية عصرية لكافة جرائم أنظمة المعلومات وعليها مهمة التحري الاستباقي وملاحقة ومقاضاة مرتكبي الجرائم الإلكترونية التي تحمل تبعات اجتماعية واقتصادية وأمنية مكلفة.

وعليها أيضاً واجب تأهيل وتدريب نخب مهندسيها ومهندساتها على أحدث التكنولوجيات وتقديم الدعم الاستقصائي والدراسات اللازمة لكافة الجهات المعنية بجرائم الحاسوب.

واقترح بدايةً تبني آلية عملية للبدء بتطبيق قانون جرائم أنظمة المعلومات بشكل موقع إلكتروني آمن ليتم من خلاله استلام شكاوى المواطنين. ولا يقوم الموقع بالتحقيق إنما تنحصر مهمته في الاستقبال الأولي لشكاوى المتضررين من أجل تحويلها إلى الجهات المختصة والأجهزة الأمنية ثم القضاء المستعجل.

وهذه آلية سريعة يمكن أن تستجيب لأزمات الناس وخساراتها المؤكد تضا عنها في السنوات المقبلة ما لم يتم التنفيذ السريع للقانون بشكل مستحدث لحماية البلاد والمواطن إن أصابته إحدى تلك المصائب الإلكترونية.

*خبيرة في قطاع الاتصالات